[154] وعن ابن عباس في رواية ان القصر في قوله (وإذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا) (1) المراد به صلاة شدة الخوف، يقصر من حدودها ويصليها ايماءا، وهو مذهبنا. ثم قال (فإذا أمنتم فاذكروا ا) قيل انه الصلاة، أي فصلوا صلاة الامن واذكروه بالثناء عليه والحمد له. (باب فضل المساجد) (وما يتعلق بها من الاحكام) قال ا تعالى (وان المساجد فلا تدعوا مع ا أحدا) (2). قال الخليل: التقدير ولكن المساجد ، أخبر تعالى الا يذكر مع ا في المساجد التي هي المواضع التي وضعت للصلاة أحدكما يدعو النصارى في بيعهم والمشركون في الكعبة. وقيل من السنة أن يقال عند دخول المسجد (لا اله الا ا لا أدعو مع ا أحدا). وقيل معناه يجب أن يدعوه بالوحدانية، ومن هنا لا ينبغي للانسان أن يشتغل بشئ من أمور الدنيا في المساجد. ثم رغب ا بقوله (وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق) (3) فيما يستحب من الادعية عند دخول المساجد المروية، فانه أمر منه تعالى وترغيب بهذا الدعاء وبغيره إذا دخل مسجدا أو غيره وإذا خرج. ولذلك رغب في المشي إلى المساجد للصلاة فيها والعبادات بقوله تعالى

_____ (1) سورة النساء: 101. (2) سورة الجن: 18. (3) سورة الاسراء: 80. (*) _____